

النكت على مقدمة ابن الصلاح

وهذا ليس فيه رد على هذا المتأخر وإنما فيه بيان المراد بقوله " قال " وهذا جائز الإرادة وقد لا يبلغ عنده مبلغ الاحتجاج لكن ما ذكره هذا المتأخر ضعيف لتسويته بين قوله [قال فلان و " قال لي فلان "] هذه نص في الاتصال وإنما الذي يمكن دعوى ذلك فيه ما قدم من قول البخاري " قال هشام بن عمار " الذي ليس في لفظه ما يشعر بالاتصال إلا دعوى الفرق الذي قدمه من كلام (د56) الصيرفي وغيره من تعميم الحكم بالاتصال فيما ذكره الراوي عن لقيه بأي لفظ كان حكاه ابن عبد البر وغيره .

وتشاغل المصنف ببيان المراد بقوله " قال لي " وليس الكلام فيه وإنما الكلام في اتصاله وعدمه والظاهر أنه نص في الاتصال بخلاف " قال فلان " وأن تفرقة البخاري بين " قال لي " مقيدا وبين قوله " قال " مطلقا جديرة بإرادة ما يتبادر (أ90) إلى الذهن منها من قوة الاتصال مع الإضافة وضعفها عند الحذف أو